

وزارة السياحة

قطاع الشركات السياحية والمرشدين السياحيين

قرار إدارى رقم ١١٧ لسنة ٢٠١٧

صادر بتاريخ ٢٠١٧/٢/١٩

رئيس قطاع الشركات السياحية والمرشدين السياحيين

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٧ الصادر بتنظيم الشركات السياحية

ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى فتوى مجلس الدولة رقم (٣٠٧) بتاريخ ١٩٨١/٤/١ بشأن الغلق الإدارى ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٨٠٨ بتاريخ ٢٠١٢/١١/٢٧ الصادر بتفويض

رئيس قطاع الشركات السياحية والمرشدين السياحيين فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى تقرير الإدارة العامة لشرطة السياحة والآثار ؛

وعلى مذكرة رئيس الإدارة المركزية للشركات السياحية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُغلق إدارياً المقار الآتية :

١ - المقر الكائن فى شقة (٦٣) - الدور السادس - (٩ أ) عمارات الهيئة العربية

للتصنيع - مكرم عبيد - مدينة نصر - القاهرة ، تحت اسم جرافيتى تورز ، إدارة المدعو/

عبد الحميد محمود عبد الحميد السيد حسونة .

٢ - المقر الكائن فى عمارة رقم (١) - عمارات أول مايو - الدور الثامن - شقة (٨٠٢) -

مدينة نصر - القاهرة ، تحت اسم ريفون ترافيل ، إدارة المدعو/ أحمد سمير فهمى محمود .

- ٣ - المقر الكائن فى (١) عمارات أول مايو - الدور الأول - شقة (١٠٩) - طريق النصر - مدينة نصر أول - القاهرة ، تحت اسم سافر للسياحة ، إدارة المدعو/ وليد عوض خليل أحمد .
- ٤ - المقر الكائن فى (١٠) عمارات أول مايو - الدور الرابع - شقة (٤٠٩) - مدينة نصر أول - القاهرة ، تحت اسم أوتيليانا للسياحة ، إدارة المدعو/ أحمد يحيى عراقى مرسى ، والمدعو/ محمد أحمد شوقى .

وذلك لمزاوتها النشاط السياحى دون الحصول على الترخيص اللازم من وزارة السياحة .

(المادة الثانية)

تخطر مصلحة الضرائب عن المقار السابق ذكرها لعملها بدون ترخيص لمحاسبتها ضريبياً طوال الفترة السابقة ، وتخطر الإدارة العامة لشرطة السياحة والآثار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

وكيل أول الوزارة

رئيس قطاع الشركات السياحية

والمرشدين السياحيين

محمد شعلان